

Distr.: Limited  
16 October 2020  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 20 من جدول الأعمال

المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة

غواتيمالا والمغرب: مشروع قرار

## المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 212/56 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 190/60 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 148/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 200/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015،

وإنه تعيد تأكيد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، وقرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، واتفاق باريس<sup>(1)</sup>، وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030<sup>(2)</sup>، وبرنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للفترة 2011-2020<sup>(3)</sup> وإجراءات العمل المعجل لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)<sup>(4)</sup> وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للفترة 2014-2024<sup>(5)</sup>،

(1) اعتمد ضمن إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة 1FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(2) القرار 283/69، المرفق الثاني.

(3) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، 9-13 أيار/مايو 2011 (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(4) القرار 15/69، المرفق.

(5) القرار 137/69، المرفق الثاني.



**وإنّ تشير أيضا** إلى إعلان مانيلا بشأن السياحة العالمية<sup>(6)</sup>، وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية<sup>(7)</sup>، وجدول أعمال القرن 21<sup>(8)</sup>، وإعلان عمان بشأن تحقيق السلام من خلال السياحة<sup>(9)</sup>، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة<sup>(10)</sup>، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)<sup>(11)</sup>،

**وإنّ تسلم** بجملة أمور منها أن من الممكن للسياحة، متى صممت وأديرت على نحو جيد، أن تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بأبعادها الثلاثة، وأنها ترتبط بشكل وثيق بالقطاعات الأخرى ويمكن أن تخلق فرصا للعمل الكريم والنشاط التجاري،

**وإنّ تسلم أيضا** بما للسياحة المستدامة من بعد ودور هامين بوصفها أداة إيجابية من أدوات القضاء على الفقر وحماية البيئة وتحسين نوعية الحياة لجميع الشعوب، وبقدرتها على الإسهام في الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، ولا سيما التنمية المستدامة للبلدان النامية، وظهورها كقوة حيوية لتعزيز التفاهم والسلام والرخاء على المستوى الدولي،

**وإنّ تشير** إلى اعتماد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في عام 2012 إطار السنوات العشر للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة<sup>(12)</sup>، وبالإعلان عن بدء برنامج السياحة المستدامة التابع للإطار، وإنّ تشجع على المضي في تنفيذه من خلال مشاريع ومبادرات لبناء القدرات تهدف إلى دعم السياحة المستدامة،

**وإنّ تلاحظ** أهمية المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة<sup>(13)</sup> التي تحدد مبادئ لتوجيه التنمية السياحية، وتشكل إطارا مرجعيا لمختلف أصحاب المصلحة في قطاع السياحة، بغرض التقليل إلى أدنى حد من الأثر السلبي للسياحة على البيئة وعلى التراث الثقافي، والاستفادة إلى أقصى حد مما تدره السياحة من منافع لتعزيز التنمية المستدامة، وتخفيف حدة الفقر، وتحقيق المساواة بين الجنسين والتفاهم بين الأمم،

**وإنّ تحيط** علما بالقرار 668 (د-21) الذي اتخذته الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية في دورتها الحادية والعشرين، المعقودة في ميدلين، كولومبيا، في الفترة من 12 إلى 17 أيلول/سبتمبر 2015، والقرار 707 (د-22) الذي اعتمدته في دورتها الثانية والعشرين، المعقودة في تشنغو، الصين، في الفترة من 11 إلى 16 أيلول/سبتمبر 2017، والقرارين 722 (د-23) و 723 (د-23) اللذين اعتمدا في دورتها الثالثة والعشرين المعقودة في سانت بطرسبرغ، الاتحاد الروسي، في الفترة من 9 إلى 13 أيلول/سبتمبر 2019،

(6) A/36/236، المرفق، التذييل الأول.

(7) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الأول.

(8) المرجع نفسه، القرار الأول، المرفق الثاني.

(9) A/55/640 <https://undocs.org/ar/A/55/640>، المرفق.

(10) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(11) المرجع نفسه، الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(12) A/CONF.216/5 <https://undocs.org/ar/A/CONF.216/5>، المرفق.

(13) انظر E/2001/61، المرفق.

**وإن تلاحظ بقلق** الآثار الخطيرة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على قطاع السياحة، وإذ تسلم بأنه على الرغم من ضرورة إعطاء الأولوية للسلامة والصحة العامة في أعقاب الجائحة، فإن ثمة حاجة ماسة إلى إنعاش قطاع السياحة، وأن المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة ينبغي أن تظل، في أوقات الأزمات وعمليات الانتعاش، إطاراً مرجعياً لجميع الأطراف المنخرطة في دورة القيمة السياحية لتحقيق التنمية المستدامة للسياحة،

- 1 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام<sup>(14)</sup>؛
- 2 - **ترحب** باعتماد الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية للاتفاقية الإطارية لأخلاقيات السياحة وبروتوكولها الاختياري بموجب القرار 722 (د-23) الذي اتخذته في دورتها الثالثة والعشرين، المعقودة في أيلول/سبتمبر 2019؛
- 3 - **تعرب عن تقديرها** للمنظمة العالمية للسياحة ولجنتها العالمية المعنية بأخلاقيات السياحة لما اضطلعت به من عمل من أجل تدعيم المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة وتنفيذها، ولجهودها المبذولة في سبيل تبسيط عملية إعداد الاتفاقية الإطارية لأخلاقيات السياحة؛
- 4 - **ترحب** بموجز الأمم المتحدة السياساتي المعنون "كوفيد-19 وتحويل قطاع السياحة"، الذي أعلنه الأمين العام في 28 آب/أغسطس 2020؛
- 5 - **تسلم** بأهمية الالتزام بالمبادئ الأخلاقية عند تطبيق التدابير اللازمة لدعم انتعاش السياحة بعد جائحة كوفيد-19، بما ينسجم، على وجه الخصوص، مع المبادئ الواردة في المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة والاتفاقية الإطارية لأخلاقيات السياحة، وهي عدم التمييز والإنصاف، وتسهيل سبل الوصول، وحماية السياح والمستهلكين، وحماية خصوصية البيانات، وحماية الحق في اتخاذ القرار المستنير، وحقوق العمال والحماية الاجتماعية، وتشجع المؤسسات السياحية والروابط التجارية في جميع أنحاء العالم على توقيع التزام القطاع الخاص بمدونة أخلاقيات السياحة العالمية؛
- 6 - **تتطلع** إلى عقد الدورة الرابعة والعشرين للجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية، المقرر عقدها في مراكش، المغرب، في عام 2021، وإلى المناقشات التي ستجرى في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالأخلاقيات في هذا السياق؛
- 7 - **تشجع** منظمة السياحة العالمية على أن تواصل، عن طريق اللجنة العالمية لأخلاقيات السياحة والأمانة الدائمة للجنة، الترويج للمدونة العالمية لأخلاقيات السياحة ونشرها ورصد تنفيذ المبادئ الأخلاقية المرتبطة بالسياحة في القطاعين العام والخاص كليهما؛
- 8 - **ترحب** بتزايد اهتمام الدول الأعضاء، ولا سيما الدول والأقاليم الأعضاء في منظمة السياحة العالمية، بالمدونة العالمية لأخلاقيات السياحة وتزايد التزامها على الصعيد المؤسسي والقانوني بتنفيذها، وتكرر دعوة الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية في مجال السياحة، وبخاصة في القطاع الخاص، التي لم تدرج بعد مبادئ المدونة العالمية، حسب الاقتضاء، في قوانينها وأنظمتها وممارساتها

(14) <https://undocs.org/ar/A/75/254> (A/75/254).

المهنية ومدونات قواعد السلوك الخاصة بها ذات الصلة بالموضوع، إلى أن تفعل ذلك، وتعرب، في هذا الصدد، عن تقديرها للدول الأعضاء والجهات العاملة في مجال السياحة التي قامت بذلك فعلاً؛

9 - **تسلم** بضرورة النهوض بتنمية السياحة المستدامة، مع مراعاة المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة، بغرض زيادة المنافع التي يجنيها السكان في المجتمعات المضيفة من الموارد السياحية، والعمل في الوقت نفسه على صون الثقافات والسلامة البيئية في تلك المجتمعات وتحسين حماية المناطق الحساسة بيئياً والتراث الطبيعي، وبضرورة النهوض بتنمية السياحة المستدامة وبناء القدرات بغية الإسهام في تعزيز المجتمعات الريفية والمحلية، مع مراعاة ضرورة معالجة أمور منها التصدي للتحديات الناشئة عن تغير المناخ، ووقف فقدان التنوع البيولوجي، وحماية القطع الأثرية الثقافية، وتعزيز الاحترام للثقافة الحية والتراث والتقاليد؛

10 - **تدعو** الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وسائر أصحاب المصلحة إلى دعم الأنشطة التي تضطلع بها جهات عدة، منها منظمة السياحة العالمية، بهدف الترويج للسياحة الرشيدة والمستدامة والسياحة المتاحة للجميع في سياقات عدة، منها بناء القدرات لتعزيزاً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، الذي يخلق فرص العمل ويروج للثقافة والمنتجات المحلية، بوسائل منها تمكين النساء والشباب وتعميم منافع السياحة لكي تشمل جميع قطاعات المجتمع، وبخاصة أشد فئات السكان ضعفاً وتهميشاً، مع التقليل إلى أدنى حد من آثارها السلبية؛

11 - **تشير** إلى الغايات ذات الصلة من خطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>(15)</sup> التي تهدف إلى جملة أمور منها وضع وتنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية، وكذلك استحداث واستخدام أدوات لرصد آثار التنمية المستدامة على السياحة المستدامة؛

12 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، ضمن تقريره المتعلق بالسياحة المستدامة، يتطرق فيه لدور المدونة العالمية للأخلاقيات والاتفاقية الإطارية لأخلاقيات السياحة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في سياق عقد العمل والتنفيذ من أجل التنمية المستدامة وانتعاش قطاع السياحة في فترة ما بعد جائحة كوفيد-19، بالتشاور مع منظمة السياحة العالمية، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثمانين البند المعنون "المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة"، ما لم يتفق على خلاف ذلك بعد بدء نفاذ الاتفاقية الإطارية.